

ملف المناصرة

علي معمري

Ali Mammeri

في السجن تنفيذًا لحكم الجزائر

علي معمري موظف في القطاع العام ورئيس نقابة، أسّس النقابة الوطنية المستقلة لموظفي قطاع الثقافة والفنون. اعتُقل دون مذكرة توقيف في مارس/آذار 2025، وصدر بحقه حكم بالسجن عشر سنوات.

هيومينا.

أعدّته هيومينا لحقوق الإنسان والمشاركة المدنية · 8 نوفمبر/تشرين الثاني 2026

رقم الملف HM-DZ-2025-001

01

القضية في دقيقة

علي معمري موظف في القطاع العام ورئيس نقابة، أسّس النقابة الوطنية المستقلة لموظفي قطاع الثقافة والفنون. اعتُقل دون مذكرة توقيف في مارس/آذار 2025، وصدر بحقه حكم بالسجن عشر سنوات.

الحالة	**في السجن تنفيذًا لحكم**
تاريخ القبض	**19 مارس/آذار 2025**
الدولة	**الجزائر**
الحكم	**السجن عشر سنوات.**
التهم	**تمجيد الأعمال الإرهابية (المواد 87 مكرر 1 و87 مكرر 4 و87 مكرر 5 من قانون العقوبات)** **نشر معلومات سرية أو حساسة (المادتان 34 و39 من الأمر 21-09)**

نطالب السلطات بما يلي:

مطالبنا

01 الإفراج عن علي معمري فورًا ودون شروط.

02 إسقاط كل التهم المتعلقة بالممارسة السلمية للحقوق الأساسية.

03 ضمان الوصول دون قيود إلى المحامين والأسرة والرعاية الطبية الملائمة طوال فترة الاحتجاز.

آخر مستجدات القضية
امسحوا الرمز أو زوروا الصفحة:
https://humena.org/ar/defenders/ali-mammeri/

02

الانتهاكات الموثقة

	المعيار الدولي
الاحتجاز التعسفي	العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، المادة 9
الحرمان من الدفاع القانوني	العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، المادة 14(3)
الإخفاء القسري	الاتفاقية الدولية لحماية جميع الأشخاص من الاختفاء القسري، المادة 2 العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، المادتان 9 و16
المضايقة القضائية	إعلان الأمم المتحدة بشأن المدافعين عن حقوق الإنسان، المادتان 9 و12
المساس بالسلامة الجسدية	العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، المادتان 7 و9
الحبس الاحتياطي المطوّل	العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، المادة 9(3)
التعذيب	اتفاقية مناهضة التعذيب، المادتان 1 و2 العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، المادة 7
المحاكمة غير العادلة	العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، المادة 14

03

مسار القضية

2024

التدابير الإدارية والاقتصادية

نقله إلى وظيفة بلا مهام فعلية بعد تعيينه ممثلًا نقابيًا

نُقل من منصبه في مديرية الثقافة والفنون في أم البواقي إلى وظيفة بلا مهام فعلية ولا ظروف عمل ملائمة، بعد تعيينه مندوبًا نقابيًا لدى وزارة الثقافة في 17 يونيو/حزيران 2024.

2024

سياق

طلبه العودة إلى منصبه الأصلي

طلب إعادته إلى منصبه الأصلي، طعنًا في قرار نقله.

19 مارس/آذار 2025

اعتقال

اعتقاله في مقر عمله دون أمر قضائي

اعتقل عناصر شرطة بملابس مدنية علي معمري في مقر عمله في أم البواقي، دون أن يقدّموا أمرًا قضائيًا أو يوضحوا أسبابًا واضحة للاعتقال.

19 مارس/آذار 2025

بدء الإخفاء القسري

حرمان أسرته ومحاميه من معرفة مكانه

حتى 23 مارس، رفضت الشرطة إعطاء أسرته ومحاميه أي معلومات عن مكانه، ما أخضعه فعليًا للإخفاء القسري.

19 مارس/آذار 2025

التعذيب وسوء المعاملة

ضربه وتجريده من ملابسه وإجباره على الاعتراف في حجز الشرطة

خلال أيامه الأولى في حجز الشرطة ضُرب مرارًا، وجُرّد من ملابسه أثناء التحقيق، وأُجبر على الاعتراف بالتهم الموجهة إليه. وأبلغ محاميه بهذه المعاملة في 26 مارس/آذار 2025.

22 مارس/آذار 2025

مطالبة من جهات أخرى

إبلاغ الفريق الأممي المعني بحالات الاختفاء

أبلغ الفريق العامل التابع للأمم المتحدة المعني بحالات الاختفاء القسري أو غير الطوعي باختفائه.

23 مارس/آذار 2025

الظهور في الاحتجاز

إنتهاء الإخفاء القسري

أُبلغت أسرته ومحاميه بمكانه لأول مرة منذ القبض عليه في 19 مارس/آذار.

24 مارس/آذار 2025

سياق

اتصاله بوالدته من مقر أمن ولاية قسنطينة

اتصل بوالدته وأخبرها بأنه محتجز في مقر الأمن بولاية قسنطينة.

27 مارس/آذار 2025

بلاغ مقدَّم من المدافع

عرقلة شكوى التعذيب

حاولت والدته تقديم شكوى تعذيب إلى وكيل الجمهورية في أم البواقي، فرفض كاتب الضبط الإقرار كتابيًا باستلامها، فأرسلتها بالبريد. ولا يُعرف أنه فُتح أي تحقيق.

27 مارس/آذار 2025

الأمر بالحبس الاحتياطي

الأمر بحبسه احتياطيًا دون إبلاغ محاميه

انتهى حجز الشرطة وأُحيلت القضية إلى قاضي تحقيق في محكمة أم البواقي بموجب المواد 87 مكرر 1 و87 مكرر 4 و87 مكرر 5 من قانون العقوبات والمادتين 34 و39 من الأمر 21-09. وأودعه القاضي الحبس الاحتياطي دون إبلاغ محاميه، الذي عثر عليه في المحكمة مصادفة.

23 أبريل/نيسان 2025

مطالبة من جهات أخرى

نداء عاجل إلى المقررين الخاصين الأمميين

وجّهت منّا لحقوق الإنسان والكونفدرالية النقابية للقوى المنتجة ومنظمة جوستيسيا نداءً عاجلًا بشأن قضيته إلى المقررين الخاصين التابعين للأمم المتحدة.

24 أكتوبر/تشرين الأول 2025

التماس إلى الفريق العامل المعني بالاحتجاز التعسفي

منّا لحقوق الإنسان وشركاؤها يطلبون رأي الفريق الأممي المعني بالاحتجاز التعسفي

طلبت منّا لحقوق الإنسان وشركاؤها من الفريق العامل التابع للأمم المتحدة المعني بالاحتجاز التعسفي إصدار رأي.

29 أكتوبر/تشرين الأول 2025

إدانة

الحكم بالسجن 15 سنة

أدانت المحكمة الجنائية الابتدائية في أم البواقي علي معمري وقضت بسجنه 15 سنة.

1 فبراير/شباط 2026

الطعن: تخفيف العقوبة

تخفيف الحكم في الاستئناف إلى 10 سنوات

خفّضت محكمة الجنايات الاستئنافية الحكم إلى السجن عشر سنوات.

04

القصة كاملة

الخلفية والعمل

علي معمري موظف في القطاع العام في الجزائر، ومؤسس ورئيس النقابة الوطنية المستقلة لموظفي قطاع الثقافة والفنون، المنتسبة إلى الكونفدرالية النقابية للقوى المنتجة. وعمل على تنظيم العاملين في قطاع الثقافة والفنون والدفاع عن الحقوق العمالية في سياق يواجه فيه العمل النقابي المستقل ضغوطًا كبيرة من الدولة.

جعله نشاطه النقابي هدفًا. فقد تعرّض لمضايقات متكررة قبل القبض عليه، ارتبطت بجهوده لبناء تمثيل جماعي لموظفي القطاع العام في قطاع كثيرًا ما يُهمل في إنفاذ قانون العمل. وتتضمن التهم الموجهة إليه عام 2025 إشارات إلى مراسلاته مع نقابيين وناشطين في الخارج، وهي مراسلات ذات طابع مهني ونقابي.

القبض

في 19 مارس/آذار 2025، قبض عناصر شرطة بملابس مدنية على علي معمري في مكان عمله في أم البواقي. ولم يُبرزوا أمرًا قضائيًا. ولم يوضحوا أسباب احتجازه بجلاء. وحُرمت أسرته ومحاميه من أي معلومات عن مكانه.

من 19 إلى 23 مارس، اختفى علي معمري في قبضة الدولة. وتُعد فترة الاحتجاز بمعزل عن العالم الخارجي هذه إخفاءً قسريًا بموجب القانون الدولي لحقوق الإنسان. وعاشت أسرته في خوف، دون أن تعرف ما إذا كان حيًا، أو أين يُحتجز، أو ما التهم الموجهة إليه إن وُجدت.

قُدّمت أخيرًا معلومات عن مكانه في 23 مارس/آذار 2025، فانتهى الإخفاء القسري لكن نمط الانتهاكات لم ينتهِ.

ظروف الاحتجاز والتعذيب

تشير تقارير موثوقة إلى أن علي معمري تعرّض لسوء معاملة شديد خلال احتجازه. فقد ضُرب مرارًا. وأُجبر على التجرد من ملابسه كليًا أثناء الاستجواب. وتعرّض لضغوط للاعتراف تحت الإكراه. وترقى هذه الأفعال إلى التعذيب أو المعاملة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة المحظورة بموجب اتفاقية مناهضة التعذيب، التي تُعد الجزائر دولة طرفًا فيها.

في 27 مارس/آذار 2025، قدّمت والدته شكوى رسمية تتهم فيها بالتعذيب. فرفض كاتب الضبط الإقرار كتابيًا باستلامها، فأرسلتها بالبريد. ولا يُعرف أنه فُتح أي تحقيق. ويعكس الإخفاق في توثيق ادعاءات التعذيب والتحقيق فيها إفلاتًا منهجيًا من العقاب على الانتهاكات المرتكبة بحق المحتجزين، ولا سيما المستهدفين بسبب نشاطهم السياسي أو النقابي.

لا يزال علي معمري رهن الاحتجاز.

الإجراءات القضائية

بعد فترة الحجز لدى الشرطة، أُحيلت القضية إلى قاضي التحقيق. ووُجّهت إلى علي معمري تهمتا «تمجيد الأعمال الإرهابية» و«نشر معلومات سرية». وتضمنت الأدلة المستند إليها ضده مراسلاته مع نقابيين وناشطين خارج الجزائر، وهي مراسلات كانت جزءًا من عمله منظّمًا نقابيًا.

لم يُبلَّغ محاميه تبليغًا فعليًا على نحو يتيح الممارسة الكاملة لحق الدفاع. وجاءت التهم مبهمة وطُبّقت على نطاق فضفاض. ولم تُقدَّم أدلة كافية لإثبات الأركان المادية للجرائم. ويُعد استخدام الأحكام المتصلة بالإرهاب لتجريم النشاط النقابي والتعبير السلميين نمطًا معروفًا في الجزائر، ويعكس إساءة استخدام قوانين الأمن الوطني لإسكات المعارضة.

في 29 أكتوبر/تشرين الأول 2025، حكمت محكمة الجنايات الابتدائية في أم البواقي على علي معمري بالسجن 15 سنة. وفي 1 فبراير/شباط 2026، خفّضت محكمة الجنايات الاستئنافية الحكم إلى عشر سنوات. ولا يعالج هذا التخفيض الانتهاكات الجوهرية: الاحتجاز التعسفي والتعذيب وغياب ضمانات المحاكمة العادلة.

الاستجابة الدولية والانتهاكات المستمرة

تجسّد قضية علي معمري خروقات متعددة للقانون الدولي لحقوق الإنسان. فقد قُبض عليه دون أمر قضائي. وتعرّض للإخفاء القسري. وعُذّب، وطُمست الشكوى التي قدّمتها والدته. وحُرم من تمثيل قانوني فعال، وحوكم بموجب قوانين صُمّمت للخلط بين التنظيم النقابي والإرهاب. وتستند إدانته إلى تهم تجرّم التعبير وتكوين الجمعيات السلميين.

أجبره احتجازه على التخلي عن عمله. وتعيش أسرته في خوف دائم. وقد خسر سنوات من حياته بسبب حكم بالسجن ما كان ينبغي أن يُفرض أصلًا. وتتحمل السلطات الجزائرية المسؤولية الكاملة عن سلامته وعن استمرار حرمانه من حقوقه.

وتستدعي القضية اهتمامًا دوليًا عاجلًا، وتحقيقًا مستقلًا في ادعاءات التعذيب، ومساءلة المسؤولين عنها، والإفراج الفوري عن علي معمري.

05

نموذج رسالة

الرسالة بالإنجليزية، وهي اللغة التي تعمل بها أغلب الجهات المرسلة إليها.

انسخوها وعدّلوها وأرسلوها من بريدكم الخاص.

Your Excellency,

I am writing to demand the immediate release of Ali Mammeri, public sector employee; founder and president of the Independent National Union of Employees in the Culture and Arts Sector, currently detained in Algeria since 19 March 2025, and an end to all reprisals tied to this case.

In brief: Ali Mammeri is a public sector employee and trade union president who founded the Independent National Union of Employees in the Culture and Arts Sector. He was arrested without a warrant in March 2025 and sentenced to ten years in prison.

I respectfully urge your authorities to:
1. Release Ali Mammeri immediately and unconditionally;
2. Drop all charges related to the peaceful exercise of fundamental rights;
3. Ensure unrestricted access to legal counsel, family, and adequate medical care while in detention.

I will continue to monitor this case until Ali Mammeri is free.

Respectfully,

[Your name]
[Your city, country]
8 November 2026